

قرار رئيس الجامعة
رقم (٣٣) لسنة 2020

رئيس الجامعة:

- بعد الاطلاع على القانون رقم (34) لسنة 2004 بتنظيم جامعة قطر.
- وعلى اللوائح الأكاديمية المعتمدة من مجلس الأمناء بتاريخ 2005/6/16م.
- وعلى لائحة شؤون أعضاء هيئة التدريس في جامعة قطر والمعتمدة من مجلس الأمناء بتاريخ 2019/3/11م.
- وعلى توصية اللجنة التنفيذية الصادرة بجلستها المنعقدة بتاريخ....
- ومراعاة لمقتضيات المصلحة العامة.

قرر ما يلي:
مادة (1)

في تطبيق أحكام هذه القرار يقصد بالمصطلحات الآتية المعاني المبينة قرين كل منها:

- أ. الجامعة: جامعة قطر
- ب. الرئيس: رئيس جامعة قطر
- ج. النائب المختص: نائب رئيس الجامعة للشؤون الأكاديمية او نائب رئيس الجامعة للبحث والدراسات العليا
- د. جائزة التميز الأكاديمي: جائزة مالية تمنحها جامعة قطر لعضو هيئة التدريس الذي قدم أداء متميز في كل المجالات التالية:
 - 1) البحث العلمي
 - 2) التدريس والإرشاد الأكاديمي
 - 3) خدمة الجامعة والمجتمع والمهنة
- هـ. جائزة التميز في التدريس: جائزة مالية تمنحها جامعة قطر لعضو هيئة التدريس الذي قدم أداء متميز في التدريس
- و. جائزة التميز في خدمة المجتمع: جائزة مالية تمنحها جامعة قطر لعضو هيئة التدريس الذي له اسهامات خدماتية متميزة لجامعة قطر والمجتمع القطري
- ز. جائزة التميز البحثي: جائزة مالية تمنحها جامعة قطر لعضو هيئة تدريس من المبدعين الذي يساهمون بشكل ملموس في تقدم البحث العلمي وفق رؤية ورسالة جامعة قطر وخططها الاستراتيجية.

مادة (2)

تُمنح الجوائز بناءً على توفر معايير وأدلة تثبت إنجازات عضو هيئة التدريس ومساهماته الفاعلة في مجالات الجوائز المختلفة وفق رؤية ورسالة جامعة قطر وخططها الاستراتيجية.

مادة (3)

تمنح الجامعة الجوائز الأكاديمية سنوياً في النواحي التالية:

- أ. جائزة التميز الأكاديمي
- ب. جائزة التميز في التدريس
- ج. جائزة التميز في خدمة المجتمع

مادة (4)

تمنح الجامعة جوائز التميز البحثي سنوياً في المجالات التالية:
أ. العلوم والهندسة.
ب. العلوم الطبية والطبية الحيوية والصحية والصيدلة.
ج. العلوم الإنسانية والاجتماعية.

مادة (5)

يشترط في المترشح للجوائز الأكاديمية ما يلي:
أ. أن يكون عضو هيئة تدريس بدوام كامل لمدة لا تقل عن عام أكاديمي واحد.
ب. أن يكون حاصلًا على رتبة أكاديمية لا تقل عن محاضر.
ج. ألا يكون قد فاز بهذه الجائزة خلال السنوات الثلاث السابقة.

مادة (6)

يشترط في المترشح لجائزة التميز البحثي ما يلي:
1. أن يكون عضو هيئة تدريس / باحث بدوام كامل لمدة لا تقل عن خمس أعوام أكاديمية.
2. ألا يكون قد فاز بهذه الجائزة خلال الخمس سنوات السابقة.

مادة (7)

لا يجوز أن يمنح نفس المترشح أكثر من جائزة أكاديمية واحدة وجائزة بحثية واحدة في نفس العام.

مادة (8)

يجوز للجامعة منح جوائز أكاديمية أخرى مرتبطة برؤية ورسالة الجامعة.

مادة (9)

يجوز لكل كلية أن تمنح سنوياً جوائز مالية أو عينية بشرطين:
1 - ألا تتجاوز القيمة الإجمالية لكافة الجوائز مبلغ 50 ألف ريال قطري
2 - ألا تزيد القيمة المالية لكل جائزة تمنحها الكلية عن القيمة المالية التي تمنحها الجامعة في نفس المجال.

مادة (10)

تحدد الجامعة قيمة مالية لكل جائزة من الجوائز حسب الجدول المرفق على أن تتم مراجعة الجدول كلما اقتضت الحاجة.

اسم الجائزة	القيمة المالية
جائزة التميز الأكاديمي	خمسة وسبعون ألف ريال قطري (75,000 ر.ق)
جائزة التميز في التدريس	خمسون ألف ريال قطري (50,000 ر.ق)
جائزة التميز في خدمة المجتمع	اربعون ألف ريال قطري (40,000 ر.ق)
جائزة التميز البحثي في العلوم والهندسة	خمسون الف ريال قطري (50,000 ر.ق)
جائزة التميز البحثي في العلوم الطبية والطبية الحيوية والصحية والصيدلة	خمسون الف ريال قطري (50,000 ر.ق)
جائزة التميز البحثي في العلوم الإنسانية والاجتماعية	خمسون الف ريال قطري (50,000 ر.ق)



مادة (11)

يمكن لعضو هيئة التدريس الترشح بنفسه كما يمكن أن يرشحه رئيسه المباشر.

مادة (12)


يقوم النائب المختص بتعيين لجنة تكلف بتقييم ملفات المترشحين والتوصية بمنحها أو حجبا بناءً على معايير الجائزة التي يعتمدها ويعلن عنها على الصفحة الخاصة به ضمن موقع الجامعة في بداية كل سنة أكاديمية.

مادة (13)

يُعلن عن الفائز/الفائزين بالجوائز من قبل النائب المختص.

مادة (14)

على جميع جهات الاختصاص، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار، ويعمل به من تاريخ صدوره.



د. حسن راشد الدرهم

رئيس جامعة قطر